

# الوقائع المصرية

## جريدة نورية حكومية مصرية

(العدد ٤٤) يوم الاثنين ٢٠ محرم سنة ١٣٥٢ - ١٥ مايو سنة ١٩٣٣ (السنة الرابعة بعد المائة)

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما قبا يخصه .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدبرى الفى فى ١٨ محرم سنة ١٣٥٢ (١٣ مايو سنة ١٩٣٣)

شؤاد

لأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

شحمود شمسى القيسى شمساعيل شدى شمساعيل شدى

الجهة	نمرة القطعة	ساحتها	التأجير	نوع الإيجار وقبته	التعرض
أسيوط	١٨٣ سلسلة	١٨٠٠ متر	جمعية الاسعاف بأسيوط	إيجار اسمي جنيه واحد سنويا	إقامة دار لجمعية عليها

قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٣٣

فتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٢-١٩٣٣

شحن شؤاد الأول ملك شصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه وقد صدقتا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٢ - ١٩٣٣ القسم ٦ "وزارة المالية" الفرع ١ "ديوان العموم" الباب الثالث "اعمال جديدة" اعتماد قدره ٤٠٠٠٠ جنيه (أربعون ألف جنيه) لعملية شراء البصل فى الأسواق المحلية وتصديره الى الخارج .

ويؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطى العام .

ملخص

قانون بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمي .  
قوانين فتح اعتمادات اضافية فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٢ - ١٩٣٣  
مرسوم بتعديل الرسوم الجمركية على بعض الأصناف .  
مرسوم بشأن فتح شارع بتندو بربجا بديرية بربجا .  
قرار عن ظهور مرض الحمى الخفية الشوكية بتاحية كفر الدنايده بمركز زفتى بديرية النورية .  
قرار بالغاء الاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض المعدية بتاحية كفر مرهيط .  
قرار بشأن مواقف عربات الركوب بالأجرة بتندو دمنهور .  
قرار بشأن مواقف عربات النقل والصدوق بتندو دمنهور .  
قرار بشأن مواقف السيارات المدة للاجرة بتندو المحلة الكبرى .  
قرار بشأن مواقف عربات الركوب بالأجرة بتندو المحلة الكبرى .  
قرار بشأن مواقف السيارات بتندو تلا .

ملحق بهذا العدد :

ملحق عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية التضاربية المصرية بتاحية قوه مركز قوه (غربية) .  
ملحق عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية التضاربية الزراعية المصرية بتندو النيوم (فيوم) .

قوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٣٣

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمي

شحن شؤاد الأول ملك شصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الاتى نصه وقد صدقتا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يعتمد تأجير قطعة الأرض الداخلة ضمن أملاك الدولة والمبينة فى الجدول المرافق لهذا القانون بإيجار اسمي لمدة ٩٩ سنة .